

Distr.: General
24 July 2019
Arabic
Original: English

اللجنة المالية



الدورة الخامسة والعشرون

كينغستون، ١-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٩

البند ١٠ من جدول الأعمال

تنفيذ الخطة الاستراتيجية للسلطة الدولية

لقاع البحار للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣

قرار جمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تنفيذ خطتها الاستراتيجية للفترة

٢٠١٩-٢٠٢٣

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

وإذ تشير إلى قرارها في دورتها الرابعة والعشرين اعتماد الخطة الاستراتيجية للسلطة للفترة

٢٠١٩-٢٠٢٣^(١)،

وإذ تشير أيضاً إلى أن الجمعية، في القرار نفسه، طلبت إلى الأمين العام أن يقوم، على سبيل

الأولوية، بإعداد خطة عمل رفيعة المستوى وتضمينها مؤشرات الأداء الرئيسية وقائمة بالنواتج

للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، مع مراعاة الموارد المالية والبشرية المتاحة، لكي تنظر فيها الجمعية في دورتها

الخامسة والعشرين،

وإذ تشير كذلك إلى أن الجمعية، في القرار نفسه، طلبت إلى الأمين العام أيضاً أن يقدم إليها

عرضاً مفصلاً لآليات التنفيذ التي ستنشأ، بما في ذلك آليات الرصد والتقييم والتعلم،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٢) اللذين قدّم فيهما المعلومات اللازمة بشأن طرائق تنفيذ

الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الرفيعة المستوى،

(١) ISBA/24/A/10.

(٢) ISBA/25/A/5 و ISBA/25/A/6.



وإذا تأخذ في الاعتبار أن خطة العمل الرفيعة المستوى تحدد الإجراءات اللازمة لتحقيق الأهداف الاستراتيجية الواردة في الخطة الاستراتيجية، وكذلك الأولويات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، فيما يتعلق بالإجراءات التي يتعين على السلطة اتخاذها لبلوغ أهداف المهمة المنوطة بها،

وإذا تعرب عن التزامها بتعزيز ممارسات العمل الحالية للسلطة،

وإذا تشدد على أهمية ضمان أن يتم بانتظام تقييم أداء السلطة فيما يتعلق بتحقيق التوجهات الاستراتيجية الواردة في الخطة الاستراتيجية، ورصد النتائج توخيا للفعالية،

١ - **تعتمد** مؤشرات الأداء الموضوعة لكل أولوية استراتيجية من أولويات السلطة فيما يتصل بكل توجه من التوجهات الاستراتيجية للخطة الاستراتيجية التي وضعتها السلطة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، بصيغتها الواردة في المرفق الأول لهذا القرار؛

٢ - **تعتمد أيضا** خطة العمل الرفيعة المستوى للسلطة الدولية لقاع البحار للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، بصيغتها الواردة في المرفق الثاني لهذا القرار؛

٣ - **تدعو** أعضاء السلطة والمراقبين، وكذلك أجهزة السلطة، إلى دعم تنفيذ الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الرفيعة المستوى؛

٤ - **تدعو** الأمين العام إلى أن يأخذ في الاعتبار قائمة مؤشرات الأداء والنواتج عند وضع خطة عمل الأمانة للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، حسبما يكون مناسباً، برصد وتحليل التقدم المحرز، وأن يقوم، عند الاقتضاء، بإنشاء ما قد يلزم من آليات لاستعراض التقدم المحرز في إطار الخطة الاستراتيجية وتقديم معلومات مستكملة بشأنه؛

٦ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام إعداد توجيهات بشأن شكل ومضمون التقارير المتعلقة برصد التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الرفيعة المستوى وفي تحقيق النواتج المحددة؛

٧ - **تدعو** الدول الأعضاء وغيرها من الجهات المعنية إلى تقديم البيانات اللازمة لضمان إعداد تقارير دقيقة عن التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الرفيعة المستوى وفي تحقيق النواتج المحددة.

المرفق الأول

مشروع مؤشرات الأداء والأسس المنطقية

التوجه الاستراتيجي ١

أداء دور السلطة في سياق عالمي

١ - على نحو ما ورد ذكره في استعراض السياق والتحديات اللذين تعايشهما المنظمة في الخطة الاستراتيجية، يتمثل أحد التحديات التي تواجهها السلطة الدولية لقاع البحار في المساهمة في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في الوقت المناسب وعلى نحو فعال، ولا سيما الهدف ١٤ (حفظ المحيطات والبحار والموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام لتحقيق التنمية المستدامة)، من خلال تنفيذ المهام الاقتصادية والبيئية والاجتماعية الموكلة إليها بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢.

٢ - ويكمن أحد المؤشرات المحددة التي ستمكن السلطة من تقييم مدى كفاءتها في تحقيق هذا الهدف في البرامج والمبادرات التي أعدتها المنظمة والتي تسهم في تحقيق الأهداف والغايات ذات الصلة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (مؤشر الأداء ١-١).

٣ - وعلاوة على ذلك، يوفر عدد التحالفات الاستراتيجية والشراكات القائمة مع منظمات إقليمية وعالمية رؤى متعمقة لمستوى مشاركة السلطة في الجهود الدولية المبذولة لتحقيق خطة عام ٢٠٣٠، بما في ذلك الجهود الرامية إلى تحسين التعاون في مجال حفظ الموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام (مؤشر الأداء ٢-١).

٤ - ويمثل التصديق على الصكوك القانونية التأسيسية الرئيسية الخطوة الأولى تجاه أداء دور السلطة بالكامل في سياق عالمي. ومن ثم، فإن عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية (مؤشر الأداء ٣-١) واتفاق عام ١٩٩٤ (مؤشر الأداء ٤-١) والبروتوكول المتعلق بامتيازات وحصانات السلطة الدولية لقاع البحار ١٩٩٨ (مؤشر الأداء ٥-١)، أو انضمت إليها، ينطوي على أهمية خاصة أيضا. ومن شأن رصد معدل التصديق على هذه الصكوك والانضمام إليها أن يمكن السلطة من تتبّع تطورها والشروع في أنشطة محددة، إذا اتفقت على ذلك، لتشجيع التصديق والانضمام.

٥ - ويتمثل مؤشر قيم أيضا في عدد الدول الأعضاء التي أودعت لدى الأمين العام خرائط أو قوائم بالإحداثيات الجغرافية لنقاط الإسناد تعين حدود الولايات الوطنية، بما في ذلك تعيين حدود الجرف القاري فيما يتجاوز مسافة ٢٠٠ ميل بحري من خطوط أساس البحر الإقليمي (مؤشر الأداء ٦-١).

٦ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ١، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

- ١-١ عدد البرامج والمبادرات التي تشرف عليها السلطة وتسهم في تحقيق الأهداف والغايات ذات الصلة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠
- ٢-١ عدد التحالفات والشراكات الاستراتيجية القائمة مع المنظمات الإقليمية والعالمية بهدف تحسين التعاون في مجال حفظ الموارد البحرية واستخدامها على نحو مستدام
- ٣-١ عدد الدول التي صدقت على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أو انضمت إليها
- ٤-١ عدد الدول التي صدقت على الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢
- ٥-١ عدد الدول الأطراف التي صدقت على البروتوكول المتعلق بامتيازات السلطة الدولية لقاع البحار وحصاناتها
- ٦-١ عدد الدول الأعضاء في السلطة التي أودعت لدى الأمين العام خرائط أو قوائم بالإحداثيات الجغرافية لنقاط الإسناد تعين حدود الولايات الوطنية، بما في ذلك تعيين حدود الجرف القاري فيما يتجاوز مسافة ٢٠٠ ميل بحري من خطوط أساس البحر الإقليمي

٧ - والبيانات المتعلقة بمؤشرات الأداء ٢-١ إلى ٦-١ متاحة ويمكن الإفادة بها. وستتاح البيانات المتعلقة بمؤشر الأداء ١-١ تدريجياً، لأنها تتوقف على تنفيذ البرامج والمبادرات من جانب السلطة.

التوجه الاستراتيجي ٢

تعزيز الإطار التنظيمي للأنشطة في المنطقة

٨ - تتمثل الوسيلة الأساسية التي يتعين على السلطة بواسطتها تنظيم الأنشطة وتنفيذها ومراقبتها في المنطقة لصالح الإنسانية جمعاء في اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات وتطبيقها تطبيقاً موحداً. وإضافة إلى ذلك، فقد نص اتفاق عام ١٩٩٤ على اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بإجراء الأنشطة في المنطقة مع مضي تلك الأنشطة قُدماً. بيد أنه، كما ورد في الخطة الاستراتيجية (ISBA/24/A/10)، المرفق، الفقرة (١١)، إذا اعتُمدت الأنظمة التي تنظم الاستكشاف، يتمثل التحدي الآن في اعتماد أنظمة سليمة ومتوازنة للاستغلال. ولذلك، ينبغي أن يكون المؤشر الأول لتتبع أداء السلطة فيما يتعلق بتعزيز الإطار التنظيمي للأنشطة في المنطقة هو اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات، وكذلك المعايير والمبادئ التوجيهية، التي ستغطي جميع مراحل التنقيب عن المعادن واستغلالها (مؤشر الأداء ١-٢).

٩ - وإضافةً إلى ذلك، ثمة ثلاثة مؤشرات أخرى تعتبر مهمة. فالمؤشر الأول هو عدد الدول الراعية التي سنت قوانين متعلقة بقاع البحار العميقة لتنظيم وإدارة أنشطة المتعاقدين في المنطقة (مؤشر الأداء ٢-٢). والثاني هو عدد حلقات العمل التقنية، بما في ذلك حلقات العمل الافتراضية التي تُجرى من خلال أدوات تعاونية على الإنترنت، والتي تُعقد بهدف دعم الدول الأعضاء في تنفيذ النظام القانوني الحاكم لأنشطة قاع البحار العميقة في المنطقة (مؤشر الأداء ٣-٢). والثالث هو عدد البرامج والمبادرات التي تنفذها السلطة وتسهم في التصدي للتحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية في التنفيذ الفعال للصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالموضوع والتي تنظم الأنشطة في المنطقة (مؤشر الأداء ٤-٢).

١٠ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٢، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

- ١-٢ اعتماد قواعد وأنظمة وإجراءات للاضطلاع بالأنشطة في المنطقة، وإحراز تقدم نحو اعتماد ما يتصل بها من معايير ومبادئ توجيهية لازمة لفعالية تنفيذها
- ٢-٢ عدد الدول الراعية التي سنت قوانين متعلقة بقاع البحار العميقة لتنظيم وإدارة أنشطة المتعاقدين في المنطقة
- ٣-٢ عدد حلقات العمل التقنية وحلقات العمل المحددة الهدف، بما في ذلك حلقات العمل الافتراضية التي تُجرى من خلال أدوات تعاونية على الإنترنت، والتي تُعقد بهدف دعم الدول الأعضاء في تنفيذ النظام القانوني الحاكم لأنشطة قاع البحار العميقة في المنطقة
- ٤-٢ عدد برامج السلطة ومبادراتها التي تسهم في التصدي للتحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية في التنفيذ الفعال للصكوك القانونية الدولية ذات الصلة بالموضوع والتي تنظم الأنشطة في المنطقة

١١ - والبيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة حاليا في إطار التوجه الاستراتيجي ٢ متاحة ويمكن الاستفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٣ حماية البيئة البحرية

١٢ - يمثل ضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنشأ عن الأنشطة المضطلع بها في المنطقة، من خلال وضع قواعد وأنظمة وإجراءات، عنصرا أساسيا من عناصر ولاية السلطة. وبناءً على ذلك، ينص اتفاق عام ١٩٩٤ على أن اعتماد القواعد والأنظمة والإجراءات التي تتضمن المعايير المطبقة لحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها (اتفاق عام ١٩٩٤، المرفق، الفقرة (٥) (ز) من المادة (١) هو إحدى المسائل التي يتعين أن تركز عليها السلطة في الفترة الممتدة من بدء نفاذ الاتفاقية إلى الموافقة على أول خطة عمل للاستغلال.

١٣ - ومن ثم، سيقم أداء السلطة فيما يتعلق بتحقيق هذا الهدف عن طريق قدرتها على وضع وتنفيذ ومواصلة استعراض القواعد والأنظمة والإجراءات التي تستند إلى أفضل المعارف العلمية المتاحة، والنهج التحوطي وأفضل الممارسات البيئية المتعلقة بالإدارة المسؤولة بيئيا للأنشطة في المنطقة والتي تضمن الحماية الفعالة للبيئة البحرية والالتزامات ذات الصلة الواردة في المادتين ١٤٥ و ١٩٤ (٥) من الاتفاقية، وإلى ما يرتبط بذلك من معايير ومبادئ توجيهية بيئية (مؤشر الأداء ٣-١).

١٤ - وسيمثل عدد الخطط الإقليمية للإدارة البيئية الجاري اعتمادها وتنفيذها مؤشرا مهما أيضا على أداء السلطة فيما يتعلق بالوفاء بولايتها ومسؤولياتها، على النحو المبين في الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤ (مؤشر الأداء ٣-٢). ومن نفس المنطلق، يوفر رصد عدد المناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة، التي أنشئت بعد تحديدها على أساس أفضل المعلومات العلمية المتاحة في سياق تصميم واعتماد الخطط الإقليمية للإدارة البيئية، مؤشرا جيدا للأداء (مؤشر الأداء ٣-٣).

- ١٥ - وتلتزم السلطة أيضا بضمان جمع البيانات البيئية وتبادلها في إطار من التعاون والشفافية. وسيتمثل مؤشر أداء مهم في قدرة السلطة على ضمان اطلاع عامة الناس على المعلومات البيئية (مؤشر الأداء ٣-٤).
- ١٦ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٣، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

- ١-٣ وضع وتنفيذ ومواصلة استعراض القواعد والأنظمة والإجراءات التي تستند إلى أفضل المعارف العلمية المتاحة، والنهج التحوطي وأفضل الممارسات البيئية المتعلقة بالإدارة المسؤولة بيئيا للأنشطة في المنطقة
- ٢-٣ عدد الخطط الإقليمية للإدارة البيئية التي يجري اعتمادها وتنفيذها
- ٣-٣ عدد المناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة التي أنشئت بعد تحديدها على أساس أفضل المعلومات العلمية المتاحة
- ٤-٣ توافر المعلومات البيئية لعامة الناس

- ١٧ - والبيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة حاليا في إطار التوجه الاستراتيجي ٣ متاحة ويمكن الاستفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٤

تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه

- ١٨ - ينصب تركيز التوجه الاستراتيجي ٤ على واجب السلطة المتعلق بتعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه، وتنسيق ونشر نتائج هذا البحث والتحليل عند توافرها (الفقرة ٢ من المادة ١٤٣ من الاتفاقية). وهذا ينطوي بالضرورة على لزوم تحسين التنسيق بين الجهات المعنية، بسبل منها اعتماد استراتيجيات ترمي إلى زيادة التأزر وتعبئة الموارد الكافية. وبناءً على ذلك، سيجري رصد عدد التحالفات والشراكات الاستراتيجية القائمة التي تساهم في تحقيق التوجه الاستراتيجي ٤ (مؤشر الأداء ٤-١). ويكمن مؤشر مهم آخر في عدد هذه التحالفات والشراكات الاستراتيجية التي تساهم بفعالية في تعزيز تبادل البيانات والمعلومات وتوسيع نطاقه (مؤشر الأداء ٤-٣).

- ١٩ - وإضافة إلى ذلك، ينبغي أيضا اعتبار كل من قدرة المنظمة على تعزيز البحوث العلمية البحرية الموجهة نحو توفير المعارف العلمية اللازمة لضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية والالتزامات ذات الصلة الواردة في الاتفاقية، بما في ذلك من خلال خطط الإدارة البيئية الإقليمية (مؤشر الأداء ٤-٤)، وقدرة السلطة على نشر نتائج البحوث والتحليلات من خلال قاعدة بياناتها (مؤشر الأداء ٤-٢) مؤشرا أساسيا للأداء.

- ٢٠ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٤، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

١-٤	عدد التحالفات والشراكات الاستراتيجية التي تسهم في تعزيز البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه
٢-٤	عدد المنشور من نتائج البحث ومن التحليلات، بما في ذلك ما يرد من المتعاقدين، عن طريق قاعدة بيانات السلطة
٣-٤	عدد التحالفات والشراكات الاستراتيجية التي تسهم في تعزيز تبادل البيانات والمعلومات وتوسيع نطاقه
٤-٤	تعزيز البحوث العلمية البحرية الموجهة نحو توفير المعارف العلمية اللازمة لضمان الحماية الفعالة للبيئة البحرية

٢١ - والبيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة حاليا في إطار التوجه الاستراتيجي ٤ متاحة ويمكن الإفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٥

بناء قدرات الدول النامية

٢٢ - يركز التوجه الاستراتيجي ٥ على دور السلطة في كفالة الفعالية في وضع وتنفيذ تدابير بناء القدرات، وتلبيتها احتياجات الدول النامية، التي تحدّد من خلال عمليات شفافة تشارك فيها هذه الدول مشاركة كاملة (مؤشر الأداء ١-٥).

٢٣ - وبالنتيجة، سيجري رصد أداء السلطة في تحقيق التوجه الاستراتيجي ٥ من خلال مجموعة من المؤشرات. وما لا شك فيه أن عدد الموظفين المؤهلين الذين شاركوا من بلدان نامية في أنشطة بناء القدرات التابعة للسلطة تمثل مؤشرا هاما على الأداء العام للبرامج التي تنفذها السلطة (مؤشر الأداء ٢-٥). إلا أنه سيكون من المهم أيضا تحديد النسبة المئوية لأنشطة بناء القدرات ذات الأثر الطويل الأمد على الدول المستفيدة منها (مؤشر الأداء ٣-٥).

٢٤ - وسيقدم عدد النساء المشاركات من الدول النامية في برامج بناء القدرات التابعة للسلطة دليلا حاسما أيضا على مدى التزام المنظمة بمعالجة الفجوة القائمة بين الجنسين (مؤشر الأداء ٤-٥).

٢٥ - وسيؤكّد اهتمام خاص أيضا لعدد الموظفين المؤهلين الذين استفادوا من التدريب الممول من صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة (مؤشر الأداء ٥-٥). وبالنظر إلى أن مسار الأداء فيما يتعلق بهذه المؤشرات سيعتمد على مدى توافر الأموال في صندوق الهبات، فسيجري كذلك رصد عدد المتبرعين لصندوق الهبات من الأعضاء وغير الأعضاء في الهيئة (مؤشر الأداء ٦-٥ و ٧-٥).

٢٦ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٥، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

١-٥	تحديد الاحتياجات الخاصة للدول النامية في مجال بناء القدرات من خلال عمليات شفافة تشارك فيها تلك الدول
٢-٥	عدد العلماء والفنيين المؤهلين المشاركين من الدول النامية في برامج بناء القدرات التابعة للسلطة
٣-٥	النسبة المئوية لأنشطة بناء القدرات ذات الأثر الطويل الأمد على الدول الأعضاء المستفيدة منها
٤-٥	عدد الموظفين المؤهلين المشاركات من الدول النامية في برامج بناء القدرات التابعة للسلطة
٥-٥	عدد الموظفين المؤهلين الذين استفادوا من التدريب الممول عن طريق صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة
٦-٥	عدد المتبرعين لصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة من أعضاء السلطة
٧-٥	عدد المتبرعين لصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة من غير الأعضاء في السلطة

٢٧ - والبيانات المتعلقة بمؤشرات الأداء ١-٥ و ٢-٥ و ٥-٥ إلى ٧-٥ متاحة ويمكن الإفادة بها. ويلزم استخلاص البيانات المتعلقة بمؤشري الأداء ٣-٥ و ٤-٥.

التوجه الاستراتيجي ٦

ضمان المشاركة المتكاملة تكاملا تاما للدول النامية

٢٨ - يمثل تشجيع مشاركة الدول النامية في الأنشطة المضطلع بها في المنطقة ركنا مهما من ولاية السلطة. والخطوة الأولى نحو تحقيق ذلك الهدف هي معالجة التحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية في حضور اجتماعات السلطة والمشاركة فيها. لذلك، لا بد من رصد العدد الكلي والنسبة المئوية للدول النامية الأعضاء في السلطة، بما في ذلك الدول غير الساحلية والمحرومة جغرافيا والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا، التي تحضر الاجتماعات الرسمية للسلطة (مؤشر الأداء ٦-١).

٢٩ - وقد أنشئ صندوقان استئمانيان مكرسان للتبرعات بغرض تغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية وأعضاء المجلس. وسيقدم رصد عدد أعضاء تلك الأجهزة الذين استفادوا من هذين الصندوقين كل عام دلالة مفيدة على أثر هذا النوع من الصناديق وضرورته (مؤشرا الأداء ٢-٦ و ٣-٦). وبناء على ذلك، سيمثل رصد مبلغ مجموع المساهمات المقدمة إلى هذين الصندوقين مؤشرا جيدا على الجهود التي تبذلها السلطة لتشجيع الأعضاء والمراقبين وغيرهم من الجهات المعنية على التبرع للصندوقين (مؤشر الأداء ٤-٦).

٣٠ - والآلية الأخرى الواردة في الخطة الاستراتيجية لضمان المشاركة المتكاملة تكاملا تاما للدول النامية في الأنشطة في المنطقة هي تحديد النهج الممكنة لتسيير أعمال المؤسسة بصورة مستقلة (ISBA/25/A/10، التوجه الاستراتيجي ٥-٦)، بما في ذلك الإجراءات والمعايير المتعلقة بإقامة المشاريع المشتركة. وهذا الهدف الاستراتيجي، لأهميته، ينبغي أن يكون موضوع مؤشر محدد (مؤشر الأداء ٦-٦).

٣١ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٦، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

- ١-٦ عدد الأعضاء الذين يحضرون اجتماعات السلطة من الدول النامية ونسبتهم المئوية (حسب الاجتماع)، بما في ذلك الدول غير الساحلية والمحرومة جغرافيا والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نموا
- ٢-٦ عدد أعضاء اللجنة المالية واللجنة القانونية والتقنية من الدول النامية الذين استفادوا من صندوق التبرعات الاستثماري
- ٣-٦ عدد أعضاء المجلس من الدول النامية الذين استفادوا من صندوق التبرعات الاستثماري
- ٤-٦ مبلغ مجموع المساهمات المقدمة إلى صندوق التبرعات الاستثماري (حسب الصندوق)
- ٥-٦ تحديد النهج الممكنة لتسيير أعمال المؤسسة بصورة مستقلة، بما في ذلك الإجراءات والمعايير المتعلقة بإقامة المشاريع المشتركة

٣٢ - والبيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة حاليا في إطار التوجه الاستراتيجي ٦ متاحة ويمكن الإفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٧

ضمان التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية

٣٣ - يركز التوجه الاستراتيجي ٧ على التزام السلطة باعتماد قواعد وأنظمة وإجراءات تكفل تقاسم الفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة في المنطقة تقاسما منصفاً (الفقرة ٢ من المادة ١٤٠ من الاتفاقية) وكذلك الفوائد المحتملة التي يمكن ورودها (الفقرة ٤ من المادة ٨٢). وستتيم قدرة المنظمة على الوفاء بهذا الالتزام من خلال اعتماد آلية تتيح التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية.

٣٤ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٧، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشر التالي:

مؤشر الأداء

- ١-٧ اعتماد آلية تتيح التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية

٣٥ - والبيانات المتعلقة بمؤشر الأداء هذا متاحة ويمكن الإفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٨ تحسين الأداء التنظيمي للسلطة

٣٦ - يتمثل الغرض من التوجه الاستراتيجي ٨ في تعزيز أداء المنظمة ككل، بما في ذلك أداء أجهزة السلطة وهيئاتها الفرعية وأمانتها. وسيقيّم ذلك من خلال النجاح في إنجاز النواتج المحددة بحلول التاريخ المستهدف (مؤشر الأداء ٨-١).

٣٧ - ويتضمن تقييم فعالية السلطة عموماً العمليات والخدمات أيضاً، وكذلك الموارد البشرية والمالية. وفيما يتعلق بالعمليات والخدمات، سيتمثل مؤشر حاسم على أداء المنظمة في وضع وتنفيذ خطة استراتيجية، تكملها خطة عمل رفيعة المستوى وما يتصل بهما من خطط عمل ووثائق تخطيط أخرى ضرورية لإنجاز ولاية السلطة (مؤشر الأداء ٨-٢).

٣٨ - سيكون من الضروري أيضاً رصد السلامة المالية للسلطة. وسيقيّم ذلك عن طريق قياس معدل تحصيل الاشتراكات السنوية مقابل الاشتراكات المقررة (مؤشر الأداء ٨-٣). وسيمثل رصد نسبة الاشتراكات غير المسددة من جانب الأعضاء عاملاً أساسياً أيضاً (مؤشر الأداء ٨-٤). ونظراً لاتباع المنظمة نهجاً أكثر اعتماداً على البرامج في تنفيذ أنشطتها، فسيجري تقييم عاملين. فأولاً، لضمان تنفيذ جميع الأنشطة المقررة بما في ذلك أنشطة بناء القدرات، سيكون من الأهمية بمكان تعبئة الموارد اللازمة (مؤشر الأداء ٨-٥). وثانياً، ينبغي النظر في إنشاء قاعدة متنوعة من الجهات المانحة لتقليل مخاطر حدوث نقص في التمويل (مؤشر الأداء ٨-٦).

٣٩ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٨، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء

١-٨	عدد النواتج المنجزة بحلول التاريخ المستهدف الأصلي
٢-٨	اعتماد وتنفيذ الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الرفيعة المستوى وما يتصل بهما من خطط عمل أخرى ضرورية لإنجاز ولاية السلطة
٣-٨	النسبة المئوية للاشتراكات المقررة الواردة من الأعضاء (معدل التحصيل)
٤-٨	النسبة المئوية للاشتراكات غير المسددة من الأعضاء
٥-٨	النسبة المئوية للتبرعات الخارجة عن الميزانية إلى الميزانية، وعدد الجهات المانحة الجديدة
٦-٨	النسبة المئوية للتبرعات الواردة من أكبر خمس جهات مانحة

٤٠ - ويجري حالياً جمع البيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة في إطار التوجه الاستراتيجي ٨ داخل المنظمة ويمكن الإفادة بها.

التوجه الاستراتيجي ٩ الالتزام بالشفافية

٤١ - الشفافية عنصرٌ أساسي من عناصر الإدارة الرشيدة، ومن ثم فهي مبدأ توجيهي أساسي للسلطة في تسيير أنشطتها. وسيقيم أداء المنظمة فيما يتعلق بتنفيذ التوجيه الاستراتيجي ٩ من خلال خمسة مؤشرات. أولاً، سيعتبر عدد أنشطة الاتصال التي اضطلعت بها السلطة لتوعية الجهات المعنية بولايتها ومسؤولياتها في المنطقة مؤشر أداء أساسيا (مؤشر الأداء ٩-١). وثانياً، فمن المؤكد أن عدد المبادرات التي دشنتها السلطة لتلقي إسهامات الجهات المعنية سيوفر مؤشراً جيداً على أداء المنظمة فيما يتعلق بتنفيذ التوجه الاستراتيجي ٩ (مؤشر الأداء ٩-٢). وسيكون المؤشر الثالث هو عدد الوثائق الرسمية المتاحة لعموم الناس من خلال الموقع الشبكي للسلطة (مؤشر الأداء ٩-٣). وإضافة إلى ذلك، سيوفر اعتماد وتنفيذ استراتيجية للاتصالات ولإشراك الجهات المعنية مؤشراً أساسياً على عمل السلطة على ضمان إقامة حوار مفتوح وهادف مع جميع الجهات المعنية (مؤشر الأداء ٩-٤). وأخيراً، سترصد التدابير التي تتخذها السلطة وفقاً لأحكام الاتفاقية وقواعد وأنظمة وإجراءات السلطة لإتاحة نشر المعلومات غير السرية الواردة في العقود والتقارير السنوية للمتعاقدين، عندما تسمح بذلك التشريعات الوطنية، والمعلومات البيئية ذات الصلة، بما في ذلك تقييمات الآثار المرتبطة بالطلبات المقدمة بشأن خطط العمل (مؤشر الأداء ٩-٥).

٤٢ - وقد أفضى النظر في عوامل قياس تنفيذ التوجه الاستراتيجي ٩، المذكورة أعلاه، إلى تحديد المؤشرات التالية:

مؤشر الأداء	
٩-١	عدد أنشطة الاتصال التي اضطلعت بها السلطة لتوعية الجهات المعنية بولايتها ومسؤولياتها في المنطقة
٩-٢	عدد المبادرات التي دشنتها السلطة لتلقي إسهامات الجهات المعنية
٩-٣	عدد الوثائق الرسمية المتاحة لعموم الناس من خلال الموقع الشبكي للسلطة
٩-٤	اعتماد وتنفيذ استراتيجية للاتصالات ولإشراك الجهات المعنية
٩-٥	التدابير التي تتخذها السلطة وفقاً لأحكام الاتفاقية وقواعد وأنظمة وإجراءات السلطة لإتاحة نشر المعلومات غير السرية الواردة في العقود والتقارير السنوية للمتعاقدين، عندما تسمح بذلك التشريعات الوطنية، والمعلومات البيئية ذات الصلة، بما في ذلك تقييمات الآثار المرتبطة بالطلبات المقدمة بشأن خطط العمل

٤٣ - والبيانات المتعلقة بجميع مؤشرات الأداء المقترحة حالياً في إطار التوجه الاستراتيجي ٩ جارٍ جمعها داخل المنظمة ويمكن الإفادة بها.

التوجهات الاستراتيجية والإجراءات الرفيعة المستوى والنواتج ذات الصلة

ألف - التوجهات الاستراتيجية والإجراءات الرفيعة المستوى المقابلة لها

الرقم	التوجه الاستراتيجي	الإجراء الرفيع المستوى
١	أداء دور السلطة في سياق عالمي	
١-١	مواءمة برامجها ومبادراتها صوب تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بولايتها	١-١-١ تكيف برامج السلطة ومبادراتها للإسهام بفعالية في تحقيق الأهداف والغايات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة
١-١-٢	مواصلة استعراض مدى ملاءمة برامج السلطة ومبادراتها للأهداف والغايات الواردة في خطة عام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، واقتراح التعديلات اللازمة حسب الاقتضاء	
٢-١	إقامة وتعزيز التحالفات والشراكات الاستراتيجية مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية ذات الصلة بالموضوع بهدف زيادة فعالية التعاون في حفظ الموارد البحرية واستخدامها المستدام، بما يتماشى مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والقانون الدولي، بما في ذلك تجميع الموارد والتمويل، عند الاقتضاء، لا سيما فيما يتعلق بالبحث العلمي البحري، وذلك تجنباً لازدواجية الجهود والاستفادة من أوجه التآزر	١-٢-١ إقامة شراكات من أجل تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة، بوسائل منها آلية التنسيق التابعة لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتقديم المدخلات والإرشادات ذات الصلة
٢-٢-١	التعاون مع اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في تخطيط وتنفيذ عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، ولا سيما بشأن المسائل المتصلة بسير الأنشطة العلمية البحرية في المنطقة	
٣-٢-١	إقامة شراكات من أجل تعزيز التعاون، بما يتسق مع الاتفاقية والقانون الدولي، مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتقديم المدخلات والإرشادات ذات الصلة	
٤-٢-١	النظر في المشاكل ذات الطابع العام التي تنشأ فيما يتعلق بالأنشطة المضطّعة بما في المنطقة بما يتسق مع الاتفاقية والقانون الدولي ودور السلطة ذي الصلة	

- ١-٢-٥ تعزيز دور السلطة وولايتها المحددة في حفظ واستخدام موارد المحيطات والتنوع البيولوجي البحري على نحو مستدام، والتوعية بدورها وولايتها
- ١-٣-١ كفالة الاضطلاع بالأنشطة في المنطقة لما فيه صالح الإنسانية جمعاء
- ١-٤-١ العمل بنشاط مع الأعضاء على التنفيذ الفعال والموحد للصكوك القانونية ذات الصلة من خلال ممارسات الدول
- ١-٤-٢ الوقوف على التحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية والتوصية بالطرق والوسائل الكفيلة بالتصدي لها
- ١-٥-١ تشجيع وتعزيز الحوار بين الدول والمنظمات الدولية والجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل تعزيز استخدام الأدوات العملية "للمراعاة المعقولة" المتبادلة لإتاحة الاضطلاع بالأنشطة في المنطقة والأنشطة الأخرى في البيئة البحرية
- ١-٥-١ تعزيز التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل تعزيز "المراعاة المعقولة" المتبادلة بين الأنشطة في المنطقة والأنشطة الأخرى في البيئة البحرية وحماية المصالح المشروعة لأعضاء السلطة والمتعاقدين، وغيرهم من مستخدمي البيئة البحرية، بشكل فعال
- ٢ تعزيز الإطار التنظيمي للأنشطة في المنطقة
- ١-٢-١ اعتماد قواعد وأنظمة وإجراءات تشمل جميع مراحل استكشاف الموارد المعدنية واستغلالها في أعماق البحار اعتماداً على أفضل المعلومات المتاحة وتمشياً مع السياسات والأهداف والمعايير والمبادئ والأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤ المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢
- ١-٢-١-١ التشجيع على وضع القواعد والأنظمة والإجراءات التي تشمل جميع مراحل الأنشطة المتصلة بالتعدين في أعماق البحار
- ١-٢-٢ رصد القواعد والأنظمة والإجراءات وإبقاؤها قيد الاستعراض لضمان اتساقها مع السياسات والأهداف والمعايير والمبادئ والأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤
- ١-٢-٣ توضيح أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات صاحبة المصلحة المعنية، لا سيما لدى السلطة والدول المركزية ودول العلم

- ٢-٢ الحرص على أن تتضمن القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم استغلال المعادن أفضل الممارسات في مجال الإدارة البيئية وأن تكون قائمة على مبادئ تجارية سليمة من أجل تشجيع الاستثمار في "ميدان يكفل التنافس على قدم المساواة"
- ٣-٢ الحرص على أن يكون الإطار القانوني للأنشطة في المنطقة قابلاً للتكيف مع التكنولوجيا والمعلومات والمعارف الجديدة وأوجه التقدم المحرز في القانون الدولي فيما يخص المنطقة ومنفتحة عليها، وخاصة فيما يتعلق بقواعد القانون الدولي المتعلقة بالمسؤولية والتبعة
- ٤-٢ الحرص على أن يولي الإطار التنظيمي الاعتبار الواجب لمشاركة الدول النامية في الأنشطة في المنطقة ويشجعها وفقاً للاتفاقية ولاتفاق عام ١٩٩٤
- ٥-٢ المضي قدماً في وضع الإطار التنظيمي للأنشطة في المنطقة، مع مراعاة الاتجاهات والمستجدات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة، بما في ذلك التحليل الموضوعي لظروف أسواق المعادن العالمية وأسعار المعادن واتجاهاتها وآفاقها، من خلال عملية يمكن التنبؤ بها تتضمن جداول زمنية واضحة، على أساس توافق الآراء، وتسمح بإسهام الجهات صاحبة المصلحة بالطرق المناسبة
- ٦-٢ إجراء دراسة عن الأثر الممكن لإنتاج المعادن من المنطقة على اقتصادات البلدان النامية المنتجة لتلك المعادن من مصادر برية التي يحتمل أن تكون الأشد تأثراً، بغية التخفيف إلى أقصى حد من صعوباتها ومساعدتها على التكيف الاقتصادي، على أن تؤخذ في الاعتبار الأعمال التي تنجزها اللجنة التحضيرية للسلطة الدولية لقاع البحار والمحكمة الدولية لقانون البحار في هذا الشأن (اتفاق عام ١٩٩٤، المرفق، الفرع ١ (٥) (هـ))، ووضع المعايير الممكنة للمساعدة الاقتصادية
- ١-٢-٢ إبقاء القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم استغلال المعادن قيد الاستعراض للتأكد من أنها تتضمن الممارسات الجيدة في القطاع وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالإدارة المسؤولة بيئياً، وذلك بهدف تشجيع الاستثمار في ميدان يكفل التنافس على قدم المساواة، ومن استخدام مصطلحات واضحة ومتسقة
- ١-٣-٢ رصد التطورات ومواصلة استعراض مدى ملاءمة الإطار القانوني للأنشطة في المنطقة
- ٢-٣-٢ التأكد من أن القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم استغلال المعادن تجسد إنشاء نظام إدارة قابلة للتكيف
- ١-٤-٢ إبقاء الإطار التنظيمي قيد الاستعراض للتأكد من أنه يولي الاعتبار الواجب لمشاركة الدول النامية في الأنشطة في المنطقة ويشجعها
- ١-٥-٢ إجراء عمليات تقييم وتحليل للاتجاهات والمستجدات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة بصورة منتظمة
- ١-٦-٢ تحديد الأثر الممكن لإنتاج المعادن من المنطقة على اقتصادات البلدان النامية المنتجة لتلك المعادن من مصادر برية ووضع المعايير الممكنة لتقديم المساعدة الاقتصادية

٣ حماية البيئة البحرية

- ١-٣ العمل تدريجياً من أجل وضع وتنفيذ واستعراض إطار تنظيمي قابل للتكيف وعملي وممكن من الناحية التقنية، يستند إلى أفضل الممارسات البيئية، من أجل حماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة في المنطقة
- ١-٣-١ وضع الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة
- ١-٣-٢ تنفيذ الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة
- ١-٣-٣ مواصلة استعراض الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة
- ١-٣-٤ مواصلة استعراض أفضل الممارسات البيئية ورصد التطورات الحاصلة في أفضل التقنيات المتاحة
- ٢-٣ وضع وتنفيذ ومواصلة استعراض التقييمات وخطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري فيها الاستكشاف أو الاستغلال
- ٢-٣-١ بالتعاون مع الجهات المتعاقدة والدول المركزية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة ذات الصلة، تيسير تنفيذ خطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري، أو سيجري، فيها الاستكشاف أو الاستغلال
- ٢-٣-٢ مواصلة استعراض تنفيذ خطط الإدارة البيئية الإقليمية، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتحديات والقيود المواجهة فيها، لأجل جميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري، أو سيجري، فيها الاستكشاف أو الاستغلال
- ٢-٣-٤ تشجيع الشراكات الاستراتيجية وتيسيرها من أجل دعم عمل السلطة في وضع وتنفيذ ومواصلة استعراض التقييمات وخطط الإدارة البيئية الإقليمية

- ٣-٣ ضمان اطلاع عامة الناس على المعلومات البيئية، بما في ذلك المعلومات البيئية من الجهات المتعاقدة، ومشاركة أصحاب المصلحة، حسب الاقتضاء
- ٣-٣-١ تيسير اطلاع عامة الناس على المعلومات غير السرية
- ٣-٣-٢ تشجيع مشاركة الجهات صاحبة المصلحة في وضع واستعراض الإطار التنظيمي الذي اعتمد لحماية البيئة البحرية
- ٤-٣ وضع برامج ومنهجيات رصد متينة علمياً وإحصائياً لتقييم إمكانات إخلال الأنشطة المنجزة في المنطقة بالتوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية
- ٣-٤-١ وضع برامج ومنهجيات رصد متينة لتقييم إمكانات إخلال الأنشطة المنجزة في المنطقة بالتوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية
- ٣-٤-٢ مواصلة استعراض مدى ملاءمة برامج ومنهجيات الرصد
- ٣-٤-٣ تشجيع وتيسير الشراكات الاستراتيجية من أجل دعم عمل السلطة في وضع برامج ومنهجيات رصد متينة
- ٥-٣ وضع الأنظمة والإجراءات وبرامج ومنهجيات الرصد لمنع وتخفيف ومكافحة التلوث وغيره من الأخطار التي تتعرض لها البيئة البحرية، فضلاً عن التدخل في التوازن الإيكولوجي لتلك البيئة، ومنع وقوع ضرر بالثروة النباتية والحيوانية للبيئة البحرية وتنفيذ المتطلبات ذات الصلة المتعلقة بحماية البيئة البحرية على النحو الوارد في الجزء الثاني عشر من الاتفاقية
- ٣-٥-١ من خلال التعاون مع الجهات المتعاقدة والدول المزكية والجهات صاحبة المصلحة الأخرى، رصد ما تتعرض له البيئة البحرية من تلوث وأخطار بسبب الأنشطة المضطّعة بما في قاع البحار في المنطقة
- ٣-٥-٢ مواصلة استعراض الأنظمة والإجراءات وبرامج ومنهجيات الرصد لمنع وتخفيف ومكافحة التلوث وغيره من الأخطار التي تتعرض لها البيئة البحرية، فضلاً عن التدخل في التوازن الإيكولوجي لتلك البيئة من أجل منع وقوع ضرر بالثروة النباتية والحيوانية للبيئة البحرية
- ٣-٥-٣ تنفيذ المتطلبات ذات الصلة المتعلقة بحماية البيئة البحرية على النحو الوارد في الجزء الثاني عشر من الاتفاقية
- ٣-٥-٤ تشجيع وتيسير الشراكات الاستراتيجية من أجل دعم عمل السلطة في وضع الأنظمة والإجراءات وبرامج ومنهجيات الرصد

٤ تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه

- ١-٤ مواصلة تعزيز إجراء البحث العلمي البحري وتشجيعه فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، مع التركيز بوجه خاص على البحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة
- ١-٤-١ تعزيز وتشجيع البحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة
- ١-٤-٣ إقامة تحالفات وشراكات استراتيجية مع الحكومات والمنظمات الدولية والمتعاقدين والجهات الأخرى صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل النهوض بالبحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة
- ١-٤-٢ تحسين جمع ونشر نتائج البحوث والتحليلات، عندما تكون متاحة، ولا سيما من المتعاقدين، بما في ذلك باستخدام قاعدة بيانات السلطة بوصفها المستودع الرئيسي للبيانات والمعلومات المتعلقة بقاع البحار العميقة وما يتصل بها من أعمدة مائية
- ١-٤-٢-٢ كفالة نشر نتائج البحوث والتحليلات، عندما تكون متاحة، في الوقت المناسب
- ١-٤-٣-١ إقامة شراكات وتعزيزها من أجل تحسين تبادل البيانات والمعلومات
- ١-٤-٣-٢ التوعية بقاعدة بيانات السلطة بوصفها المستودع الرئيسي للبيانات والمعلومات المتعلقة بقاع البحار العميقة وما يتصل بها من أعمدة مائية، وبما يمكن أن تسهم به للنهوض بالمعارف العالمية وفهم البحار العميقة، بما في ذلك في سياق عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة
- ١-٤-٣-٣ تعزيز قاعدة بيانات السلطة وتحسينها وتوسيع نطاقها وتيسير إنتاج تحليل البيانات وتولييفها، اعتماداً على الشراكات مع مختلف الجهات الشريكة في مجال العلوم
- ١-٤-٣-٣ تعزيز وإقامة تحالفات وشراكات استراتيجية، حسب الاقتضاء، مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية والعالمية ذات الصلة بالموضوع، بما فيها اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، والمنظمة الهيدروغرافية الدولية، والبرامج التعاونية مثل المبادرة الأوروبية للبرمجة المشتركة من أجل بحار ومحيطات سليمة ومنتجة (JPI Oceans)، وذلك لتقاسم البيانات والمعلومات في إطار علني وشفاف ولتجنب ازدواجية الجهود والاستفادة من أوجه التآزر، على سبيل المثال، عن طريق تحقيق المواءمة مع عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، الذي سيعالج الفجوات المعرفية التي سيحددها التقييم البحري المتكامل العالمي الأول (التقييم العالمي الأول للمحيطات)

الرقم	التوجه الاستراتيجي	الإجراء الرفيع المستوى
٤-٤	أن تكون السلطة سبابة للتعامل مع الأوساط العلمية الدولية من خلال حلقات العمل والمنشورات التي ترعاها، ومن خلال تعزيز سبل الحصول على المعلومات والبيانات غير السرية، ولا سيما البيانات المتعلقة بالبيئة البحرية	٤-٤-١ تشجيع وتقوية الشراكات مع الأوساط العلمية الدولية، بما في ذلك عن طريق إشراكها في حلقات العمل والمنشورات الفنية
٤-٤-٢	تعزيز وتيسير سبل الحصول على المعلومات والبيانات غير السرية المتعلقة بالبيئة البحرية	٤-٤-٢ تعزيز وتيسير سبل الحصول على المعلومات والبيانات غير السرية المتعلقة بالبيئة البحرية
٥-٤	تجميع ملخصات لحالة البيانات البيئية الأساسية واستحداث عملية لتقييم الآثار البيئية التي تترتب على الأنشطة في المنطقة (الاتفاقية، المادة ١٦٥ (٢) (د))	٤-٥-١ تجميع ملخصات لحالة البيانات البيئية الأساسية
		٤-٥-٢ استحداث عمليات لتقييم الآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة، وتعميم نتائج أي تقييم من هذا النوع ونشرها، حسب الاقتضاء
٥	بناء قدرات الدول النامية	
١-٥	الحرص على أن تكون جميع برامج وتدابير بناء القدرات ووسائل إنجازها مجدية و ملموسة وكفؤة وفعالة وموجهة لتلبية احتياجات الدول النامية، التي تحددها الدول النامية	٥-١-١ مساعدة الدول النامية، ولا سيما الدول المحرومة جغرافياً، والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية، في تحديد احتياجاتها
		٥-١-٢ تعديل برامج بناء القدرات حسب الاقتضاء من أجل تلبية احتياجات الدول النامية
		٥-١-٣ إجراء تقييمات منتظمة لفعالية وأهمية ما تنفذه السلطة من برامج وما تتخذه من مبادرات لبناء القدرات
٢-٥	البحث عن فرص تمويل صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والمستفيدين منه وزيادة تلك الفرص إلى أقصى حد ممكن، إلى جانب المشاركة في آليات التمويل العالمية	٥-٢-١ تشجيع وتقوية الشراكات مع الحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص من أجل الزيادة إلى أقصى حد ممكن في فرص التمويل المتاحة والتبرعات العينية المقدمة لصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والجهات المستفيدة من خدماتها
		٥-٢-٢ المشاركة في آليات التمويل العالمية من أجل تعزيز فرص تمويل صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والجهات المستفيدة من خدماتها

- ٣-٥ تيسير تدابير بناء القدرات المراد إدماجها في المبادرات ذات الصلة بالموضوع
- ٤-٥ الاستفادة من إنجازات برامج تدريب المتعاقدين وتقييم تأثيرها في الأجل الطويل على بناء القدرات
- ١-٣-٥ تعزيز ما تنفذه السلطة من تدابير لبناء القدرات في جميع المشاريع والأنشطة ومنحها الأولوية وتنفيذها، بالقدر الممكن عملياً، سواء بمفردها أو في إطار شراكات، مع التركيز على الاحتياجات التي حددتها الدول النامية
- ١-٤-٥ إجراء تقييمات منتظمة لبرامج تدريب المتعاقدين وتقييم تأثيرها في الأجل الطويل على بناء القدرات
- ٢-٤-٥ تيسير تعديل برامج تدريب المتعاقدين لتلبية احتياجات الدول النامية

٦ ضمان المشاركة المتكاملة تكاملاً تاماً للدول النامية

- ١-٦ مواصلة تعزيز فرص المشاركة المتكاملة تكاملاً تاماً للدول النامية في تنفيذ نظام المنطقة والبحث عن تلك الفرص، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات الدول غير الساحلية والمحرومة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً
- ٢-٦ إجراء استعراض لمدى مشاركة الدول النامية في المنطقة، وتحديد وفهم أي عوائق خاصة تعترض هذه المشاركة ومعالجتها بناء على ذلك، بما في ذلك من خلال القيام بأنشطة موجهة لإقامة اتصالات وشراكات
- ٣-٦ بالتعاون مع الدول الأطراف، بدء وتعزيز التدابير التي توفر الفرص لموظفي الدول النامية للتدريب في مجال العلوم والتكنولوجيا البحرية ولكي يشاركوا مشاركة كاملة في الأنشطة في المنطقة (الاتفاقية، المادة ١٤٤ (٢) (ب)).
- ١-١-٦ وضع تدابير لزيادة مشاركة الدول النامية في تنفيذ نظام المنطقة
- ٢-١-٦ تحديد وتلبية احتياجات الدول النامية بشأن تنفيذ نظام المنطقة
- ١-٢-٦ التشاور مع الدول النامية الأعضاء في السلطة من أجل تحديد العوائق التي قد تحول دون مشاركتها، ووضع آليات للتصدي لهذه العوائق
- ١-٣-٦ تحديد فرص تدريب لموظفي الدول النامية في العلوم والتكنولوجيا البحرية
- ٢-٣-٦ العمل بنشاط على تشجيع الشراكات مع الحكومات والمتعاقدين والمنظمات الدولية من أجل الحفاظ على فرص تدريب موظفي الدول النامية وتطويرها
- ٣-٣-٦ تحديد ووضع تدابير تسهم في تعزيز دور المرأة في الأنشطة المتصلة بقاع البحار العميقة، وعلى وجه الخصوص في البحوث المتعلقة بقاع البحار العميق
- ١-٤-٦ استكمال تقييم موارد المناطق المحجوزة كلما توافرت بيانات ومعلومات جديدة
- ٤-٦ إجراء تقييم مفصل لموارد المناطق المحجوزة التي هي متاحة للمؤسسة وللدول النامية

الرقم	التوجه الاستراتيجي	الإجراء الرفيع المستوى
٥-٦	تحديد النهج الممكنة لتسيير أعمال المؤسسة بصورة مستقلة على نحو يلي أهداف الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤ مع الأخذ في الاعتبار أن المؤسسة تفتقر إلى رأس المال وتقتصر على العمل من خلال المشاريع المشتركة	٦-٥-١ تحديد النهج الممكنة لتسيير أعمال المؤسسة بصورة مستقلة، بما في ذلك إجراءات ومعايير عمليات المشاريع المشتركة
٧	ضمان التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية	٧-١-١ وضع وتطبيق قواعد وأنظمة وإجراءات، على أساس غير تمييزي، من أجل التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة المنجزة في المنطقة
٨	تحسين الأداء التنظيمي للسلطة	٨-١-١ تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها
٨-١-٨	تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها	٨-١-١ تحديد فرص تعزيز الثقافة الإدارية والحد من المخاطر واعتماد أفضل الممارسات من خلال التخطيط للإصلاحات التنظيمية ووضعها وتنفيذها
٨-١-٨	تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها	٨-١-٢ وضع إطار لإدارة المخاطر وتعهده
٨-١-٨	تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها	٨-١-٣ تنفيذ سياسات موارد بشرية تسهم في اجتذاب الكفاءات واستبقائها من أجل تعزيز القدرات المؤسسية للسلطة
٨-١-٨	تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها	٨-١-٤ تنمية قدرات الموظفين، بالقدر الممكن عملياً، من أجل أن تواكب المهارات والكفاءات تطور الدول الأعضاء واحتياجاتها الناشئة
٨-١-٥	تعزيز قدرتها وسير عملها كمؤسسة من خلال تخصيص الموارد والخبرات الكافية لتنفيذ برامج عملها	٨-١-٥ وضع نظم معلومات وإجراءات تشغيل موحدة وتنفيذها وتحسينها ودعمها، من أجل دعم منظمة قائمة على المعرفة والمعلومات

- ٨-١-٦ استكشاف احتياجات أجهزة السلطة وهيئاتها الفرعية والتعديلات المؤسسية اللازم إدخالها على تشكيلها وسير عملها، تمشياً مع النهج التطوري، لكي ينهض كل منها بمسؤولياته بفعالية في مختلف مراحل تطور الأنشطة في المنطقة
- ٨-٢-٢ ضمان مشاركة أعضاء السلطة وأصحاب المصلحة الآخرين مشاركة أكبر وأكثر نشاطاً وأكثر استنارة من خلال اعتماد أساليب عمل مركزة وهادفة وفعالة ويتم إعمالها في ظل ظروف معززة من حيث الشفافية والمساءلة، مما يؤدي إلى اتباع نهج أكثر شمولاً في عملية صنع القرار
- ٨-٣-٣ إبقاء برامج العمل ومنهجيات العمل قيد الاستعراض بحيث تحقق الأهداف التي حددها أعضاء السلطة في إطار زمني معقول وبطريقة فعالة من حيث التكلفة من خلال تحسين التخطيط والإدارة
- ٨-٤-٤ تقييم الخيارات الطويلة الأجل لتمويل عملياتها
- ٨-٤-٢ إجراء تقييم منتظم للخيارات الطويلة الأجل لتمويل عمليات السلطة
- ٨-٤-٣ السعي الحثيث إلى تحفيز وتشجيع المساهمات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية والمتعاقدين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة من أجل تطوير عمليات السلطة وتعزيز أثرها
- ٩ الالتزام بالشفافية
- ٩-١-١ إبلاغ المعلومات عن أعمالها في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة
- ٩-١-٢ تعزيز برنامج التوعية العامة الذي تضطلع به السلطة، في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة
- ٩-١-٢ التوعية بالدور الذي تضطلع به السلطة في إدارة المحيطات على الصعيد العالمي ومن أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة

- ٢-٩ كفالة الوصول إلى المعلومات غير السرية
- ١-٢-٩ تعزيز وتحسين توافر المعلومات غير السرية وتيسر الحصول عليها، وعلى وجه الخصوص، النظر في توسيع نطاق نشر المعلومات والتحليلات والقرارات المتعلقة بعمل السلطة ولا سيما باستخدام قاعدة بياناتها
- ٣-٩ اعتماد ممارسات وإجراءات عمل واضحة وعلنية وفعالة من حيث التكلفة وضمان أن يكون تسلسل المسؤولية والمساءلة مفهوماً بشكل تام لدى جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة ويُدار بشكل سليم في وضع وتنفيذ وإنفاذ الأنظمة والمعايير التقنية والبيئية والعملية والعلمية والمتعلقة بالسلامة للأنشطة في المنطقة
- ١-٣-٩ توعية جميع الجهات صاحبة المصلحة بمفهوم تسلسل المسؤولية والمساءلة
- ٢-٣-٩ وضع ممارسات وإجراءات عمل واضحة وعلنية وفعالة من حيث التكلفة من أجل كفالة الإدارة السليمة لمفهوم لتسلسل المسؤولية والمساءلة في وضع وتنفيذ وإنفاذ الأنظمة والمعايير التقنية والبيئية والعملية والعلمية والمتعلقة بالسلامة للأنشطة في المنطقة
- ٣-٣-٩ إبقاء فعالية ممارسات وإجراءات العمل قيد الاستعراض
- ٤-٩ استحداث استراتيجية للاتصال بالجهات صاحبة المصلحة والتشاور معها تسهّل الحوار المفتوح والمفيد والبناء، بما في ذلك ما يشمل توقعات الجهات صاحبة المصلحة
- ١-٤-٩ تشجيع اعتماد استراتيجية للاتصال ومشاركة الجهات صاحبة المصلحة
- ٢-٤-٩ العمل بنشاط على إشراك الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة في أعمال السلطة، حسب الاقتضاء

باء - الإجراءات الرفيعة المستوى والنواتج ذات الصلة*

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق
التوجه الاستراتيجي ١: أداء دور السلطة في سياق عالمي						
١-١-١	تكييف برامج السلطة ومبادراتها للإسهام بفعالية في تحقيق الأهداف والغايات الواردة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة	الإبلاغ عن البرامج والمبادرات التي تسهم في تحقيق الأهداف والغايات الواردة في خطة عام ٢٠٣٠	سنويا	الأمانة	الجمعية	
٢-١-١	مواصلة استعراض مدى ملاءمة برامج السلطة ومبادراتها للأهداف والغايات الواردة في خطة عام ٢٠٣٠، ولا سيما الهدف ١٤ من أهداف التنمية المستدامة، واقتراح التعديلات اللازمة حسب الاقتضاء	تقييم واستعراض برامج ومبادرات السلطة قياسا بالأهداف والغايات ذات الصلة الواردة في خطة عام ٢٠٣٠	كل سنتين	الأمانة	الجمعية	
١-٢-١	إقامة شراكات من أجل تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة، بوسائل منها آلية التنسيق التابعة لشبكة الأمم المتحدة للمحيطات، بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتقديم المدخلات والإرشادات ذات الصلة	(أ) الإبلاغ عن إسهام السلطة في أعمال الأمم المتحدة بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك (ب) النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية للحصول على مركز مراقب وفقا للمادة ٨٢ (١) (د) من النظام الداخلي للجمعية (ج) استكشاف فرص وضع مذكرة تفاهم أو أي اتفاق آخر ذي صلة لتعزيز التعاون بين السلطة والأمم المتحدة	سنويا	الجمعية	الأمانة	

* تنطبق التعاريف التالية على عناوين الأعمدة: الجهاز المسؤول: هو الكيان الذي يشكل المحرك الرئيسي للإجراء المعني ويضطلع بالمسؤولية عنه في النهاية؛ والجهاز المرتبط: هو الكيان الذي يشارك في الإجراء عن طريق مواصلة الانخراط الفعال والاطلاع الجيد؛ والجهاز المنسق: هو الكيان الذي يتعاون مع الجهاز المسؤول، ويضطلع بدور جوهري لضمان شمول الجميع والتقارب بينهم.

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣	الجهة المرتبط الجهاز المنسق
٢-٢-١	التعاون مع اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في تخطيط وتنفيذ عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، ولا سيما بشأن المسائل المتصلة بسير الأنشطة العلمية البحرية في المنطقة	الإسهام بشكل فعال في تخطيط الأنشطة خلال عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، وكفالة إيلاء الاهتمام المناسب للحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي في البحوث العلمية البحرية في المنطقة	٢٠٢٠	الجمعية الأمانة
٣-٢-١	إقامة شراكات من أجل تعزيز التعاون، بما يتسق مع الاتفاقية والقانون الدولي، مع المنظمات الدولية والإقليمية المعنية بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتقديم المدخلات والإرشادات ذات الصلة	١' الإبلاغ عن إسهام السلطة في أعمال المنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة ٢' النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية والإقليمية للحصول على مركز مراقب وفقا للمادة ٨٢ (١) (ج) و (د) من النظام الداخلي للجمعية ٣' استكشاف فرص وضع مذكرة تفاهم أو ترتيبات تعاونية أخرى من أجل تعزيز التعاون بين السلطة والمنظمات الدولية والإقليمية	سنويا سنويا	الأمانة الجمعية
٤-٢-١	النظر في المشاكل ذات الطابع العام التي تنشأ فيما يتعلق بالأنشطة المضطّعة بما في المنطقة بما يتسق مع الاتفاقية والقانون الدولي ودور السلطة ذي الصلة	إسداء المشورة والتوجيه بشأن المسائل ذات الصلة بولاية السلطة وتنفيذ الصكوك القانونية ذات الصلة	مستمر	الجمعية الأمانة

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
الإطار الزمني للإنجاز الجهاز المسؤول الجهاز المرتبط الجهاز المنسق					
٥-٢-١	تعزيز دور السلطة وولايتها المحددة في حفظ واستخدام موارد المحيطات والتنوع البيولوجي البحري على نحو مستدام، والتوعية بدورها وولايتها	١' المشاركة والإسهام في المناقشات التي تعقد في المؤتمر الحكومي الدولي المتعلق بوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، عملا بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٢/٢٤٩، قصد التوعية بولاية السلطة ودورها	مستمر	الأمانة	
		٢' الإبلاغ عن إسهام السلطة في المناقشات التي تعقد في المؤتمر الحكومي الدولي المتعلق بوضع صك دولي ملزم قانونا في إطار الاتفاقية بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية واستغلاله على نحو مستدام، وإبراز العناصر التي تكتسي أهمية خاصة أو التي يمكن أن تطرح شواغل فيما يتعلق بالنظام القانوني القائم في المنطقة وبولاية السلطة	سنويا	الجمعية	الأمانة
		٣' زيادة الوعي والفهم العامين فيما يتعلق بالنظام القانوني الذي تسهم السلطة بواسطته في حفظ موارد المحيطات واستخدامها المستدام والتنوع البحري المرتبط بها	مستمر	الأمانة	
١-٣-١	كفالة الاضطلاع بالأنشطة في المنطقة لما فيه صالح الإنسانية جمعاء	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الجمعية	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
١-٤-١	العمل بنشاط مع الأعضاء على التنفيذ الفعال والموحد للصوصك القانونية ذات الصلة من خلال ممارسات الدول	١' الترويج للتصديق على اتفاق عام ١٩٩٤ أو الانضمام إليه، والتشجيع على ذلك	مستمر	الجمعية	
		٢' الترويج للتصديق على البروتوكول المتعلق بامتيازات السلطة وحصاناتها أو الانضمام إليه، والتشجيع على ذلك	مستمر	الجمعية	الأمانة
		٣' الإبلاغ عن حالة التشريعات الوطنية المتعلقة بالتعدين في قاع البحار العميقة	مستمر	المجلس	الأمانة
٢-٤-١	الوقوف على التحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية والتوصية بالطرق والوسائل الكفيلة بالتصدي لها	١' الإبلاغ عن التحديات المحددة التي تواجهها الدول النامية في تنفيذ الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة المنظمة للأنشطة في المنطقة	مستمر	الجمعية	الأمانة
		٢' التوصية باتخاذ تدابير محددة للتصدي للتحديات المحددة	مستمر	الجمعية	الأمانة
١-٥-١	تشجيع وتعزيز الحوار بين الدول والمنظمات الدولية والجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل تعزيز استخدام الأدوات العملية "للمراعاة المعقولة" المتبادلة لإتاحة الاضطلاع بالأنشطة في المنطقة والأنشطة الأخرى في البيئة البحرية	وضع أدوات عملية لتسيير تنفيذ "المراعاة المعقولة"	مستمر	الجمعية	المجلس واللجنة القانونية والتقنية

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
التوجه الاستراتيجي ٢: تعزيز الإطار التنظيمي للأنشطة في المنطقة					
١-١-٢	التشجيع على وضع القواعد والأنظمة والإجراءات التي تشمل جميع مراحل الأنشطة المتصلة بالتعدين في أعماق البحار	١' تيسير استعراض إسهامات المجلس في مشروع نظام الاستغلال والتعليقات الواردة من أصحاب المصلحة بشأنه	مستمر	المجلس	الأمانة
		٢' تيسير التشاور بشأن الخيارات المتاحة التي يتعين أخذها في الحسبان عند البت في النموذج المالي، واستعراض تلك الخيارات	مستمر	الأمانة	المجلس
		٣' استعراض الإطار التشغيلي المحتمل لاستعراض المعايير والمبادئ التوجيهية وإعدادها وإدماجها	مستمر	الأمانة	المجلس
		٤' تقديم مشروع نظام الاستغلال المنقح كي ينظر فيه المجلس	مستمر	الأمانة	المجلس
٢-١-٢	رصد القواعد والأنظمة والإجراءات وإبقاؤها قيد الاستعراض لضمان اتساقها مع السياسات والأهداف والمعايير والمبادئ والأحكام المنصوص عليها في الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٤	١' استعراض حالات عدم الامتثال من جانب المتعاقدين والإبلاغ عنها	مستمر	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
		٢' التوصية باتخاذ تدابير لتعزيز امتثال المتعاقدين في المستقبل	٢٠١٩	المجلس	الأمانة
٣-١-٢	توضيح أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات صاحبة المصلحة المعنية، لا سيما لدى السلطة والدول المزكية ودول العلم	إجراء دراسة عن أدوار ومسؤوليات مختلف الجهات صاحبة المصلحة المعنية	٢٠٢١	الجمعية	المجلس

النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣						
الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	الجهة المسؤول	الجهة المرتبط	الجهة المنسق
١-٢-٢	إبقاء القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم استغلال المعادن قيد الاستعراض للتأكد من أنها تتضمن الممارسات الجيدة في القطاع وأفضل الممارسات فيما يتعلق بالإدارة المسؤولة بيئياً، وذلك بهدف تشجيع الاستثمار في ميدان يكفل التنافس على قدم المساواة، ومن استخدامها مصطلحات واضحة ومتسقة	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	المجلس	اللجنة القانونية والتقنية	
١-٣-٢	رصد التطورات ومواصلة استعراض مدى ملاءمة الإطار القانوني للأنشطة في المنطقة	'١' إجراء الاستعراض الدوري للنظام الدولي للمنطقة المبين في المادة ١٥٤ من الاتفاقية	٢٠٢٢	الجمعية		
		'٢' تقديم توصيات تستند إلى النتائج التي خلُص إليها الاستعراض الدوري لتحسين عمل النظام	٢٠٢٢	الجمعية		
٢-٣-٢	التأكد من أن القواعد والأنظمة والإجراءات التي تحكم استغلال المعادن تجسد إنشاء نظام إدارة قابلة للتكيف	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	٢٠٢٠	الجمعية	المجلس	
١-٤-٢	إبقاء الإطار التنظيمي قيد الاستعراض للتأكد من أنه يولي الاعتبار الواجب لمشاركة الدول النامية في الأنشطة في المنطقة ويشجّعها	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الجمعية		
١-٥-٢	إجراء عمليات تقييم وتحليل للاتجاهات والمستجدات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة بصورة منتظمة	النظر في النتائج التي خلُصت إليها تقييمات وتحليلات الاتجاهات والمستجدات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة	كل سنتين	المجلس	الأمانة	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
١-٦-٢	تحديد الأثر الممكن لإنتاج المعادن من المنطقة على اقتصادات البلدان النامية المنتجة لتلك المعادن من مصادر برية ووضع المعايير الممكنة للمساعدة الاقتصادية	إجراء دراسة بشأن الأثر الممكن لإنتاج المعادن من المنطقة على اقتصادات البلدان النامية المنتجة لتلك المعادن من مصادر برية	٢٠٢٠	الأمانة	المجلس اللجنة القانونية والتقنية
التوجه الاستراتيجي ٣: حماية البيئة البحرية					
١-١-٣	وضع الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة	١' استعراض تطبيق النهج التحوطي على الأنشطة في المنطقة	٢٠١٩	المجلس واللجنة القانونية والتقنية	الأمانة
		٢' وضع توجيهات للمتعاقدین بشأن إنشاء المناطق المرجعية للأثر والحفظ	٢٠٢٠	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
		٣' النظر في مخطط آلية للتفتيش، بما في ذلك تعيين المفتشين	٢٠١٩	المجلس	
٢-١-٣	تنفيذ الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة	وضع آلية وإجراء للاستعراض المستقل للخطط وتقييمات الأداء البيئية في إطار مشروع نظام الاستغلال	٢٠١٩	المجلس	اللجنة القانونية والتقنية
٣-١-٣	مواصلة استعراض الإطار التنظيمي الكفيل بحماية البيئة البحرية من الآثار الضارة التي قد تنجم عن الأنشطة الجارية في المنطقة	استعراض التقارير السنوية المقدمة من المتعاقدین	مستمر	المجلس	الأمانة

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
٣-١-٤	مواصلة استعراض أفضل الممارسات البيئية ورصد التطورات في مجال أفضل التقنيات المتاحة	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	المجلس	اللجنة القانونية والتقنية
٣-٢-١	وضع التقييمات وخطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري فيها الاستكشاف أو الاستغلال	'١' تنفيذ استراتيجية السلطة المتعلقة بوضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية	٢٠٢٠	المجلس	الأمانة
		'٢' وضع وتنفيذ نهج موحد لتصميم وإعداد خطط الإدارة البيئية الإقليمية	٢٠٢٠	الأمانة	المجلس
		'٣' الإبلاغ عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج السلطة بشأن خطط الإدارة البيئية الإقليمية	سنويا	الأمانة	المجلس اللجنة القانونية والتقنية
		'٤' إعداد تقييمات بيئية إقليمية تجمع المعلومات العلمية ذات الصلة دعماً لوضع خطط الإدارة البيئية الإقليمية	٢٠٢٠	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
		'٥' اعتماد خطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع قطاعات المعادن في المنطقة التي يجري فيها التنقيب أو الاستغلال	٢٠٢٣	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية
٣-٢-٢	بالتعاون مع الجهات المتعاقدة والدول المزكية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة ذات الصلة، تيسير تنفيذ خطط الإدارة البيئية الإقليمية لجميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري، أو سيجري، فيها الاستكشاف أو الاستغلال	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	٢٠٢٣	المجلس	الجمعية اللجنة القانونية والتقنية والأمانة

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق
٣-٢-٣	مواصلة استعراض تنفيذ خطط الإدارة البيئية الإقليمية، بما في ذلك ما يتعلق منها بالتحديات والقيود المواجهة فيها، لأجل جميع المقاطعات المعدنية في المنطقة التي يجري، أو سيجري، فيها الاستكشاف أو الاستغلال	'١' استعراض تنفيذ خطط الإدارة البيئية في منطقة صدع كلاريون - كليبرتون	٢٠٢٣	المجلس	اللجنة القانونية والتقنية	الأمانة
		'٢' التوصية باتخاذ تدابير محدّدة للتصدي للمسائل المبينة في استعراض وخطط الإدارة البيئية الإقليمية	٢٠٢٣	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس	الأمانة
		'٣' استعراض فعالية المناطق ذات الأهمية البيئية الخاصة القائمة والنظر في تعيين مناطق إضافية	٢٠٢٠	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس	الأمانة
٤-٢-٣	تشجيع الشراكات الاستراتيجية وتيسيرها من أجل دعم عمل السلطة في وضع وتنفيذ ومواصلة استعراض التقييمات وخطط الإدارة البيئية الإقليمية	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الجمعية	المجلس	
١-٣-٣	تيسير اطلاع عامة الناس على المعلومات غير السرية	'١' وضع إجراءات وآليات لتيسير اطلاع عامة الناس على المعلومات البيئية غير السرية	٢٠١٩	الأمانة		
		'٢' ضمان توافر المعلومات البيئية غير السرية وإمكانية الاطلاع عليها من خلال قاعدة بيانات السلطة	مستمر	الأمانة		
٢-٣-٣	تشجيع مشاركة الجهات صاحبة المصلحة في وضع واستعراض الإطار التنظيمي الذي أُعتمد لحماية البيئة البحرية	'١' وضع إجراءات وآليات لتيسير التشاور مع الجهات صاحبة المصلحة	٢٠٢٠	الأمانة	المجلس واللجنة القانونية والتقنية	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط
			مستمر	الأمانة	
		٢' ضمان توافر الإفادات الواردة من جميع أصحاب المصلحة رداً على المشاورة العامة التي أُطلقت بشأن مشروع نظام الاستغلال على الموقع الشبكي للسلطة			
١-٤-٣	وضع برامج ومنهجيات رصد متينة لتقييم إمكانات إخلال الأنشطة المنجزة في المنطقة بالتوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية	١' وضع توصيات توجيهية للمتعاقدين لاختبار عناصر التعدين أو غيرها من الأنشطة التي تتطلب تقييماً للأثر البيئي أثناء الاستكشاف	٢٠١٩	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
		٢' وضع توصيات توجيهية للمتعاقدين بشأن العملية التي يتعين اتباعها في إجراء تقييم للأثر البيئي للاختبار التعديني	٢٠١٩	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
٢-٤-٣	مواصلة استعراض مدى ملاءمة برامج ومنهجيات الرصد	١' استعراض تقييمات الأثر البيئي لاختبارات عناصر أجهزة الجمع في مناطق الاستكشاف	٢٠١٩	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس
		٢' استعراض التوصيات التوجيهية للمتعاقدين بشأن تقييم الآثار البيئية المحتملة الناشئة عن استكشاف المعادن البحرية في المنطقة	٢٠١٩	اللجنة القانونية والتقنية	
٣-٤-٣	تشجيع وتيسير الشراكات الاستراتيجية من أجل دعم عمل السلطة في وضع برامج ومنهجيات رصد متينة	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الجمعية	المجلس

النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣					الوصف	الإجراء الرفيع المستوى	الرقم
الإطار الزمني للإنجاز							
المسؤول					الوصف	الإجراء الرفيع المستوى	الرقم
الجهاز المرتبط							
الجهاز المنسق					الوصف	الإجراء الرفيع المستوى	الرقم
الوصف							
١-٥-٣	من خلال التعاون مع الجهات المتعاقدة والدول المزكية والجهات صاحبة المصلحة الأخرى، رصد ما تتعرض له البيئة البحرية من تلوث وأخطار بسبب الأنشطة المضطّعة بها في قاع البحار في المنطقة	٢٠٢٢	١' وضع معايير ومبادئ توجيهية لرصد تقييمات المخاطر وكفالة إجراءاتها	المجلس	اللجنة القانونية والتقنية	الأمانة	١-٥-٣
٢-٥-٣	إصدار تقرير مرحلي دوري متاح للجمهور عن الجودة البيئية للمقاطعات المعدنية التي يجري فيها الاستكشاف	٢٠٢٣	٢' إصدار تقرير مرحلي دوري متاح للجمهور عن الجودة البيئية للمقاطعات المعدنية التي يجري فيها الاستكشاف	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس	الأمانة	٢-٥-٣
٢-٥-٣	مواصلة استعراض الأنظمة والإجراءات وبرامج ومنهجيات الرصد لمنع وتخفيف ومكافحة التلوث وغيره من الأخطار التي تتعرض لها البيئة البحرية، فضلاً عن التدخل في التوازن الإيكولوجي للبيئة البحرية من أجل منع وقوع ضرر بالثروة النباتية والحيوانية للبيئة البحرية	مستمر	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس		٢-٥-٣
٣-٥-٣	تنفيذ المتطلبات ذات الصلة المتعلقة بحماية البيئة البحرية على النحو الوارد في الجزء الثاني عشر من الاتفاقية	٢٠١٩	تجميع المبادئ التوجيهية ذات الصلة المتعلقة بتنمية وإدارة المناطق البحرية المحمية التي تقع خارج نطاق الولاية الوطنية	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية		٣-٥-٣
٤-٥-٣	تشجيع وتيسير الشراكات الاستراتيجية من أجل دعم عمل السلطة في وضع الأنظمة والإجراءات وبرامج ومنهجيات الرصد	مستمر	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	الجمعية	المجلس		٤-٥-٣
التوجه الاستراتيجي ٤: تعزيز إجراء البحث العلمي البحري في المنطقة وتشجيعه							
١-١-٤	تعزيز إجراء البحث العلمي البحري وتشجيعه فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة	مستمر	بناء مبادرات تعاونية لتعزيز هياكل البحث العلمي البحري في المنطقة	الجمعية	المجلس والأمانة		١-١-٤

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣	الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق
٢-١-٤	تعزيز وتشجيع البحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة	تيسير برامج المراقبة الطويلة الأجل لرصد البيئة وتطوير تكنولوجيات سليمة بيئياً في المنطقة	مستمر	الجمعية			
٣-١-٤	إقامة تحالفات وشراكات استراتيجية مع الحكومات والمنظمات الدولية والمتعاقدين والجهات الأخرى صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل النهوض بالبحوث المتعلقة بالآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة	إنشاء شبكة تعاونية من المؤسسات العلمية لدعم جمع وتحليل وحفظ المعلومات البيئية ووضع نظم مراقبة طويلة الأجل	٢٠١٩	الأمانة			
١-٢-٤	تحسين جمع وتصنيف وتحليل وتوليف نتائج البحوث والتحليلات، عندما تكون متاحة، ولا سيما من المتعاقدين، بما في ذلك باستخدام قاعدة بيانات السلطة بوصفها المستودع الرئيسي للبيانات والمعلومات المتعلقة بقاع البحار العميقة وما يتصل بها من أعمدة مائية	تيسير نُهج موحدة لتحديد التصنيفي بين المتعاقدين	٢٠٢٠	الأمانة			
٢-٢-٤	كفالة نشر نتائج البحوث والتحليلات، عندما تكون متاحة، في الوقت المناسب	'١' جمع ونشر البيانات البيئية الأساسية التي يجمعها المتعاقدون	٢٠١٩	الأمانة			
		'٢' تنفيذ استراتيجية السلطة المتعلقة بإدارة البيانات	٢٠١٩	الأمانة			
		'٣' توسيع الأطالس التصنيفية لكائنات قاع البحار العميقة والأعمدة المائية	مستمر	الأمانة			

النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣					
الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط
١-٣-٤	إقامة شراكات وتعزيزها من أجل تحسين تبادل البيانات والمعلومات	إدماج المعلومات البيئية غير السرية في نظام المعلومات البيولوجية الجغرافية بشأن المحيطات الخاص باللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة	٢٠١٩	المجلس	الأمانة
٢-٣-٤	التوعية بقاعدة بيانات السلطة بوصفها المستودع الرئيسي للبيانات والمعلومات المتعلقة بقاع البحار العميقة وما يتصل بها من أعمدة مائية، وبما يمكن أن تسهم به للنهوض بالمعارف العالمية وفهم البحار العميقة، بما في ذلك في سياق عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة	إطلاق قاعدة بيانات السلطة	٢٠١٩	الأمانة	
٣-٣-٤	إنشاء قاعدة بيانات السلطة وتحسينها وتوسيع نطاقها وتيسير إنتاج تحليل البيانات وتولييفها، اعتماداً على الشراكات مع مختلف الجهات الشريكة في مجال العلوم	إعداد أدوات معاينة البيانات لأصحاب المصلحة المتعددين	مستمر	الأمانة	
١-٤-٤	تشجيع وتقوية الشراكات مع الأوساط العلمية الدولية، بما في ذلك عن طريق إشراكها في حلقات العمل والمنشورات الفنية	المشاركة في تنظيم حلقات عمل لتوليف البيانات العلمية وتقييم الثغرات في البيانات من مختلف المقاطعات المعدنية	٢٠١٩	الأمانة	
٢-٤-٤	تعزيز وتيسير سبل الحصول على المعلومات والبيانات غير السرية المتعلقة بالبيئة البحرية	طلب البيانات من المستخدمين الخارجيين	٢٠١٩	الأمانة	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق
١-٥-٤	تجميع ملخصات لحالة البيانات البيئية الأساسية	إجراء الاستعراضات الدورية (كل خمس سنوات) بشأن حالة البيانات البيئية الأساسية	٢٠٢٣	اللجنة القانونية والتقنية	الأمانة	
٢-٥-٤	استحداث عمليات لتقييم الآثار البيئية للأنشطة المنجزة في المنطقة، وتعميم نتائج أي تقييم من هذا النوع ونشرها، حسب الاقتضاء	نشر تقارير فنية عن تقييم المخاطر البيئية الناشئة عن الأنشطة في المنطقة	٢٠٢٠	الأمانة		
التوجه الاستراتيجي ٥: بناء قدرات الدول النامية						
١-١-٥	مساعدة الدول النامية، ولا سيما الدول المحرومة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية وأقل البلدان نمواً والبلدان النامية الساحلية، في تحديد احتياجاتها	١' الإبلاغ عن المبادرات التي وضعت لتيسير تحديد احتياجات الدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة		
		٢' جمع مدخلات بشأن تحديد الاحتياجات الناشئة للدول النامية، ولا سيما الدول المحرومة جغرافياً والدول الجزرية الصغيرة النامية، وأقل البلدان نمواً، والبلدان النامية غير الساحلية	٢٠٢٠	الأمانة		
		٣' وضع استراتيجية لبناء قدرات السلطة تلبية الاحتياجات التي حددتها الدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية	
٢-١-٥	تعديل برامج بناء القدرات حسب الاقتضاء من أجل تلبية احتياجات الدول النامية	١' إجراء تعديلات لتلبية الاحتياجات التي تحددها الدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة		
		٢' التوصية باتخاذ تدابير محددة لتلبية الاحتياجات التي تحددها الدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة		

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
٣-١-٥	إجراء تقييمات منتظمة لفعالية وأهمية ما تنفذه السلطة من برامج وما تتخذه من مبادرات لبناء القدرات	١' الإبلاغ عن النتائج الرئيسية للتقييمات المضطلع بها	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية
		٢' التوصية باتخاذ تدابير محددة من أجل تحسين ما تنفذه السلطة من برامج وما تتخذه من مبادرات من أجل بناء القدرات.	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية
١-٢-٥	تشجيع وتقوية الشراكات مع الحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص من أجل الزيادة إلى أقصى حد ممكن في فرص التمويل المتاحة والتبرعات العينية المقدمة لصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والجهات المستفيدة من خدماته	الإبلاغ عن الشراكات القائمة من أجل الزيادة إلى أقصى حد ممكن في فرص تمويل صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة وللجهات المستفيدة من خدماته	سنوياً	الأمانة	الجمعية
٢-٢-٥	المشاركة في آليات التمويل العالمية من أجل تعزيز فرص تمويل صندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة والجهات المستفيدة من خدماته	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الأمانة	
١-٣-٥	تعزيز ما تنفذه السلطة من تدابير لبناء القدرات في جميع المشاريع ومنحها الأولوية وتنفيذها، بالقدر الممكن عملياً، سواء بمفردها أو في إطار شراكات، مع التركيز على الاحتياجات التي حددتها الدول النامية	١' كفالة نشر جميع المعلومات المتعلقة بفرص بناء القدرات المتاحة على الموقع الشبكي للسلطة وإمكانية الوصول إليها	مستمر	الأمانة	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الناتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط
		'٢' كفالة أن جميع المشاريع والأنشطة التي تضطلع بها السلطة تتضمن، حسبما يكون ممكنا عمليا، عنصرا مكرسا لبناء القدرات	مستمر	الأمانة	
		'٣' وضع وتنفيذ تدابير وعملية تكفل اختيار أفضل المرشحين المؤهلين	مستمر	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية
		'٤' تعزيز وتطوير التميز في بحوث أعماق البحار لدى العلماء والباحثين الشباب من الدول النامية من خلال جوائز الأمين العام	مستمر	الأمانة	
١-٤-٥	إجراء تقييمات منتظمة لبرامج تدريب المتعاقدين وتقييم أثرها في الأجل الطويل على بناء القدرات	'١' تحليل الأثر الطويل الأجل لبرامج تدريب المتعاقدين	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية اللجنة القانونية والتقنية
		'٢' التوصية باتخاذ تدابير من أجل تحسين أثر برامج تدريب المتعاقدين	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية اللجنة القانونية والتقنية
٢-٤-٥	تيسير تعديل برامج تدريب المتعاقدين لتلبية احتياجات الدول النامية	'١' القيام، بالشراكة مع المتعاقدين، بتحديد خيارات تعديل برامج تدريب المتعاقدين	٢٠٢١	الأمانة	الجمعية اللجنة القانونية والتقنية
		'٢' وضع تدابير فعالة من حيث التكلفة لتحسين تقديم برامج تدريب المتعاقدين	٢٠٢٠	الأمانة	المجلس اللجنة القانونية والتقنية
التوجه الاستراتيجي ٦: ضمان المشاركة المتكاملة تكاملا تاما للدول النامية					
١-١-٦	وضع تدابير لزيادة مشاركة الدول النامية في تنفيذ نظام المنطقة	'١' تحديد تدابير رامية إلى زيادة مشاركة الدول النامية في أعمال السلطة	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية
		'٢' تحديد تدابير رامية إلى زيادة مشاركة الدول النامية في برامج علمية بحرية مضطلع بها في المنطقة	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	الناتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
٢-١-٦	تحديد وتلبية احتياجات الدول النامية بشأن تنفيذ نظام المنطقة	'١' تحديد احتياجات الدول النامية من أجل كفاءة تنفيذ نظام المنطقة بفعالية وكفاءة	٢٠٢٣	الجمعية	
		'٢' تحديد تدابير رامية إلى تحسين تنفيذ نظام المنطقة من جانب الدول النامية	٢٠٢٣	الجمعية	
١-٢-٦	التشاور مع الدول النامية الأعضاء في السلطة من أجل تحديد العوائق التي قد تحول دون مشاركتها، ووضع آليات للتصدي لهذه العوائق	'١' تنظيم مشاورات مع الدول النامية الأعضاء في السلطة بهدف تحديد العوائق التي قد تحول دون مشاركتها في الأنشطة في المنطقة	مستمر	الأمانة	الجمعية
		'٢' الإبلاغ عن الآليات المحتملة التي تم تحديدها لإزالة العوائق التي تحول دون مشاركة الدول النامية الأعضاء في السلطة مشاركة تامة في الأنشطة في المنطقة	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية
١-٣-٦	تحديد فرص تدريب لموظفي الدول النامية في العلوم والتكنولوجيا البحرية	'١' إقامة شبكة كيانات توفر فرص تدريب لموظفي لدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة	
		'٢' تشجيع وتيسير إنشاء مراكز امتياز إقليمية لتعزيز القدرات في الدول النامية	مستمر	الجمعية	الأمانة
		'٣' إنشاء وتعهّد قاعدة بيانات بشأن المتدربين من الدول النامية الذين استفادوا من الفرص التدريبية	مستمر	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية
٢-٣-٦	العمل بنشاط على تشجيع الشراكات مع الحكومات والمتعاقدين والمنظمات الدولية	'١' تيسير اختيار المرشحين المؤهلين لبرامج التدريب في إطار خطط العمل	مستمر	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية المجلس

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
		من أجل الحفاظ على فرص تدريب موظفي الدول النامية، وتطويرها	٢٠٢٣	الأمانة	اللجنة القانونية والتقنية
٣-٣-٦	تحديد ووضع تدابير تساهم في تعزيز دور المرأة في الأنشطة المتصلة بقاع البحار العميقة، وعلى وجه الخصوص في البحوث المتعلقة بقاع البحار العميقة	الإبلاغ عن التدابير المحددة أو المطورة التي يمكن أن تنفذها السلطة من أجل تعزيز دور المرأة في البحوث المتعلقة بأعماق البحار	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية
١-٤-٦	استكمال تقييم موارد المناطق المحجوزة كلما توافرت بيانات ومعلومات جديدة	الإبلاغ عن التقييمات المفصلة لموارد المناطق المحجوزة المتاحة للمؤسسة وللدول النامية	٢٠٢٠	الأمانة	
١-٥-٦	تحديد النهج الممكنة لتسيير أعمال المؤسسة بصورة مستقلة، بما في ذلك إجراءات ومعايير عمليات المشاريع المشتركة	١' التكليف بإجراء دراسة بشأن تفعيل المؤسسة	٢٠١٩	الأمانة	المجلس، اللجنة القانونية والتقنية
		٢' التكليف بتقديم تقرير إلى الممثل الخاص للأمين العام لشؤون المؤسسة المكلف بشأن مقترح حكومة بولندا المتعلق بإنشاء مشروع مشترك مع المؤسسة	٢٠١٩	الأمانة	المجلس
		٣' تيسير وضع مقترح عمل لتيسير تشغيل مشروع مشترك	٢٠١٩	الأمانة	المجلس
		٤' إنشاء صندوق تبرعات استئماني لغرض توفير الأموال اللازمة لعمل الممثل الخاص للأمين العام لشؤون المؤسسة	٢٠١٩	الأمانة	المجلس

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣	الأمانة	اللجنة المالية
التوجه الاستراتيجي ٧: ضمان التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية					
١-١-٧	وضع وتطبيق قواعد وأنظمة وإجراءات، على أساس غير تمييزي، من أجل التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة المنجزة في المنطقة	إجراء دراسة عن التقاسم العادل للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من التعدين في قاع البحار العميقة	٢٠١٩	الأمانة	اللجنة المالية
٢-١-٧	وضع معايير للتقاسم العادل للفوائد الموزعة عن طريق السلطة عملاً بالمادة ٨٢ (٤) من الاتفاقية	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	٢٠١٩	الجمعية	اللجنة المالية
التوجه الاستراتيجي ٨: تحسين الأداء التنظيمي للسلطة					
١-١-٨	تحديد فرص تعزيز الثقافة الإدارية والحد من المخاطر واعتماد أفضل الممارسات من خلال التخطيط للإصلاحات التنظيمية وتطويرها وتنفيذها	١ ' وضع خطة العمل الرفيعة المستوى للسلطة ٢ ' وضع خطة أعمال الأمانة ٣ ' إعداد بيئة عمل جيدة وتعهدها استناداً إلى مستمر ثقافة الإدارة القوية ٤ ' ضمان الامتياز في تقديم الخدمات الإدارية مستمر من جانب السلطة ٥ ' كفاءة الامتثال لسياسات الأمن والسلامة مستمر بالأمم المتحدة ٦ ' التوصية بمنهجية بديلة تستفيد من استمرار تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في المحاسبة بالأمانة	٢٠١٩ ٢٠٢٠ ٢٠١٩	الأمانة الأمانة الأمانة الأمانة الأمانة	الجمعية الجمعية اللجنة المالية

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
		٧' الإبلاغ عن التكلفة الدقيقة للإشراف على عقود الاستكشاف وإدارتها	مستمر	الأمانة	الجمعية والمجلس واللجنة المالية
٢-١-٨	وضع إطار لإدارة المخاطر وتعهده	١' استعراض تمرين إدارة المخاطر في الأمانة لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠٢٠	٢٠٢٠	الأمانة	
		٢' إعداد سجل مخاطر وخطة استمرارية تصريف الأعمال للسلطة	٢٠٢٠	الأمانة	
٣-١-٨	تنفيذ سياسات موارد بشرية تسهم في اجتذاب الكفاءات والاحتفاظ بها من أجل تعزيز القدرات المؤسسية للسلطة	كفالة أداء عملية التوظيف	مستمر	الأمانة	
٤-١-٨	تنمية قدرات الموظفين، بالقدر الممكن عملياً، من أجل أن تواكب المهارات والكفاءات تطور الدول الأعضاء واحتياجاتها الناشئة	١' تعزيز قدرات السلطة من خلال التطوير المهني والتعلم	مستمر	الأمانة	
		٢' تخصيص الموارد اللازمة لدعم تنمية قدرات الموظفين	٢٠٢٠	الجمعية	اللجنة المالية
٥-١-٨	وضع نظم معلومات وإجراءات تشغيل موحدة وتنفيذها وتحسينها ودعمها، من أجل دعم منظمة قائمة على المعرفة والمعلومات	١' توفير خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتنفيذها ومواصلة استعراضها من أجل كفالة كفاءة الخدمات التي تقدمها السلطة	مستمر	الأمانة	
		٢' تأييد الاقتراح بتوفير خدمات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات وتعهدها وتعزيزها (مثلاً إمكانية الوصول الآمن، والموقع الشبكي)	٢٠٢٠	المجلس	اللجنة المالية

النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣					
الوصف	الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق	
٦-١-٨	استكشاف احتياجات أجهزة السلطة وهيئاتها الفرعية والتعديلات المؤسسية اللازم إدخالها على تشكيلها وسير عملها، تمثيلاً مع النهج التطوري، لكي ينهض كل منها بمسؤولياته بفعالية في مختلف مراحل تطور الأنشطة في المنطقة	إصدار تقرير يحدد الاحتياجات والتعديلات اللازمة لمواكبة تطور السلطة	سنوياً	الجمعية	الأمانة
١-٢-٨	مواصلة تشجيع المشاركة النشطة للأعضاء والجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة من أجل تحقيق أهداف مهمة السلطة من خلال التعاون والتآزر	١' وضع مبادئ توجيهية ومعايير متعلقة بعملية التطبيق ومشاركة المراقبين، ومواصلة استعراضها	٢٠١٩	الجمعية	الأمانة
		٢' وضع تدابير وآليات لتشجيع مساهمات الأعضاء والجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة في البرامج والمشاريع والمبادرات الخاصة بالسلطة	مستمر	الأمانة	
٢-٢-٨	تنفيذ أساليب عمل وعمليات أجهزة السلطة واستعراضها باستمرار	١' إصدار تقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار المجلس	سنوياً	الأمانة	
		٢' إصدار تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة	سنوياً	اللجنة القانونية والتقنية	
		٣' استعراض النظامين الإداري والأساسي لموظفي السلطة، حسب الحاجة، في إطار متابعة توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية	مستمر	الجمعية	الأمانة
		٤' استعراض النظام المالي والقواعد المالية حسب الاقتضاء	مستمر	الجمعية والمجلس	اللجنة المالية

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط
			مستمر	الأمانة	
١-٣-٨	اعتماد تدابير وتنفيذها وإبقاؤها قيد الاستعراض من أجل كفالة استخدام موارد السلطة وإدارتها بفعالية وكفاءة وشفافية	٥' تنقيح المبادئ التوجيهية بشأن تنظيم العمل وأساليبه، حسب الاقتضاء	مستمر	الأمانة	
		١' ضمان الاتصال والتعامل على نحو استباقي مع الدول الأعضاء بشأن حالة الاشتراكات المقررة	مستمر	الأمانة	
		٢' ضمان تقديم التقارير المالية في الوقت المناسب	مستمر	الأمانة	اللجنة المالية والجمعية
		٣' الإبلاغ عن حالة مختلف صناديق التبرعات الاستثمارية	مستمر	الأمانة	اللجنة المالية والجمعية
		٤' الأخذ بنظام الميزانية القائمة على النتائج	٢٠٢٠	الأمانة	اللجنة المالية
		٥' إصدار تقرير اللجنة المالية وتوصياتها	مستمر	اللجنة المالية	المجلس الجمعية
١-٤-٨	تحديد الخيارات الطويلة الأجل لكفالة التمويل المستدام للسلطة	١' توفير التحليلات والتوصيات بشأن خيارات التمويل المستدام الطويل الأجل لعمليات السلطة	٢٠٢٠	اللجنة المالية	
		٢' إعداد استراتيجية لتعبئة موارد لأجل السلطة	٢٠٢٠	الأمانة	
٢-٤-٨	إجراء تقييم منظم للخيارات الطويلة الأجل لتمويل عمليات السلطة	الإبلاغ عن الخيارات الطويلة الأجل لتمويل عمليات السلطة	٢٠٢٠	الأمانة	الجمعية والمجلس واللجنة المالية

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
الإطار الزمني للإنجاز الجهاز المسؤول الجهاز المرتبط الجهاز المنسق					
٣-٤-٨	السعي الحثيث إلى تحفيز وتشجيع المساهمات المقدمة من الحكومات والمنظمات الدولية والمتعاقدين وغيرهم من الجهات صاحبة المصلحة من أجل تطوير عمليات السلطة وتعزيز أثرها	الإبلاغ عن الشراكات الاستراتيجية المنشأة لدعم برامج السلطة وأنشطتها	سنوياً	الأمانة	الجمعية
التوجه الاستراتيجي ٩: الالتزام بالشفافية					
١-١-٩	تعزيز برنامج التوعية العامة الذي تضطلع به السلطة، في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة	١' تنظيم حلقات عمل إعلامية لإذكاء الوعي بدور السلطة وولايتها وكذلك الفوائد المرتبطة بالتنمية المستدامة لموارد قاع البحار العميقة	مستمر	الأمانة	
		٢' استحداث أدوات اتصالات (مثلا ورقات إحاطة ودراسات تقنية) لدعم أنشطة التوعية	مستمر	الأمانة	
		٣' تطوير أنشطة الاتصالات للاحتفال بمرور خمسة وعشرين عاما على شروع السلطة في الإسهام في تنفيذ الاتفاقية، وتعزيز إدارة المحيطات، وتنفيذ خطة التنمية المستدامة	٢٠١٩	الأمانة	
		٤' الإبلاغ عن الأنشطة التي اضطلعت بها السلطة من أجل زيادة التوعية العامة	سنوياً	الأمانة	الجمعية
٢-١-٩	التوعية بالدور الذي تضطلع به السلطة في إدارة المحيطات على الصعيد العالمي ومن أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠، في الوقت المناسب وبطريقة فعالة من حيث التكلفة	وضع السلطة في موقع استراتيجي في الاجتماعات والمنتديات الدولية للتوعية بدور السلطة في إدارة المحيطات على الصعيد العالمي وفي تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠	مستمر	الأمانة	

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط بالجهاز المنسق
١-٢-٩	تعزيز وتحسين توافر المعلومات غير السرية وتيسر الحصول عليها، وعلى وجه الخصوص، النظر في توسيع نطاق نشر المعلومات والتحليلات والقرارات المتعلقة بعمل السلطة ولا سيما باستخدام قاعدة بياناتها	'١' القيام مع المتعاقدين باستطلاع إمكانية جعل عقود الاستكشاف وما يرتبط بها من برامج الأنشطة متاحة للجمهور	٢٠١٩	المجلس	الأمانة
		'٢' إنشاء موقع شبكي جديد للسلطة يلي احتياجات الدول الأعضاء والجهات الأخرى صاحبة المصلحة	٢٠١٩	الأمانة	
		'٣' ضمان تحديث الموقع الشبكي للسلطة بانتظام، وتوفيره المعلومات اللازمة في الوقت المناسب	مستمر	الأمانة	
		'٤' كفالة نشر تقارير حلقات العمل والدراسات التقنية في الوقت المناسب وبطريقة فعالة	مستمر	الأمانة	
		'٥' تعهد مكتبة ساتيا ن. ناندان وتطويرها بوصفها مصدرا رئيسيا للمعلومات بشأن التعدين في قاع البحار العميقة والقانون الدولي للبحار	مستمر	الأمانة	
١-٣-٩	توعية جميع الجهات صاحبة المصلحة بمفهوم تسلسل المسؤولية والمساءلة	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء			

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣			
			الإطار الزمني للإنجاز	الجهاز المسؤول	الجهاز المرتبط	الجهاز المنسق
٩-٣-٢	وضع ممارسات وإجراءات عمل واضحة وعلنية وفعالة من حيث التكلفة من أجل كفالة الإدارة السليمة لمفهوم تسلسل المسؤولية والمساءلة في وضع وتنفيذ وإنفاذ الأنظمة والمعايير التقنية والبيئية والعملية والعلمية والمتعلقة بالسلامة للأنشطة في المنطقة	١' إجراء استعراضات دورية لتنفيذ خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها	سنوياً	الأمانة		
		٢' الإبلاغ عن حالة عقود الاستكشاف والمسائل ذات الصلة، بما في ذلك معلومات عن الاستعراض الدوري لتنفيذ خطط عمل الاستكشاف الموافق عليها.	سنوياً	المجلس	اللجنة الأمانة القانونية والتقنية	
		٣' تشجيع المتعاقدين على تقديم معلومات مفصلة عن برامج الأنشطة لفترات خمسة سنوات التي تشمل أهدافاً واضحة	مستمر	المجلس	اللجنة الأمانة القانونية والتقنية	
		٤' وضع إطار لإنشاء سجل للعقود وفقاً لأفضل الممارسات الدولية	٢٠٢٠	الأمانة		
		٥' تنظيم اجتماعات مع المتعاقدين لكفالة إقامة حوار بهم مع السلطة، ورصد تنفيذ البرامج التدريبية، وتشجيع المتعاقدين على إتاحة البيانات والمعلومات ذات الصلة في قاعدة بيانات السلطة	سنوياً	الأمانة		
		٦' الإبلاغ عن نواتج اجتماعات المتعاقدين	سنوياً	الأمانة	المجلس	
٩-٣-٣	إبقاء فعالية ممارسات وإجراءات العمل قيد الاستعراض	لا نواتج فيما يتعلق بهذا الإجراء	مستمر	الأمانة		
٩-٤-١	تشجيع اعتماد استراتيجية للاتصال ومشاركة الجهات صاحبة المصلحة	١' وضع وتنفيذ استراتيجية للاتصالات ومشاركة الجهات صاحبة المصلحة	٢٠١٩	الأمانة		

الرقم	الإجراء الرفيع المستوى	الوصف	النواتج للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣		
			الإطار الزمني للإنجاز	المسؤول	الجهاز المرتبط الجهاز المنسق
		'٢' النظر في الطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية للحصول على مركز مراقب وفقاً للمادة ٨٢ (١) و (هـ) من النظام الداخلي للجمعية	سنوياً	الجمعية	
٢-٤-٩	العمل بنشاط على إشراك الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة في أعمال السلطة، حسب الاقتضاء	'١' وضع عناصر وعمليات إدارية لإشراك الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة في أعمال السلطة	٢٠١٩	الأمانة	
		'٢' تيسير التشاور مع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة في وضع مشروع نظام الاستغلال	مستمر	الأمانة	المجلس
		'٣' النظر في الآثار المترتبة على عقد اللجنة القانونية والتقنية اجتماعات مفتوحة والكيفية التي يمكن بها تنظيم هذه الاجتماعات من أجل تيسير مساهمات ومحاورات مجدية بشأن مواضيع معينة	٢٠١٩	اللجنة القانونية والتقنية	المجلس الأمانة